


# هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة  
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة  
للأمم المتحدة



A

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/EXEC 24/86/2 Add.1

البند 2-2 من جدول الأعمال

يونيو/حزيران 2024

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

الدورة السادسة والثمانون

المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة في روما، إيطاليا

1-5 يوليو/تموز 2024

## الاستعراض التقييمي - الجزء الثاني<sup>1</sup>

ملاحظة: للاطلاع على معلومات عامة بشأن الاستعراض التقييمي والاستعراض التقييمي للدورة السابعة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي، والدورة الثامنة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت، والدورة الرابعة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، يرجى الاطلاع على الوثيقة CX/EXEC 24/86/2.

### 1- هيكل المرفقات

1-1 يجري تناول أعمال مختلف اللجان ضمن مرفقات منفصلة.

2-1 وفي ما يلي هيكل المرفقات لكل لجنة:

(1) معلومات عامة عن اللجنة والدورة

(2) تعليقات عامة (من الأمانة/الرئيس)

(3) حالة بنود العمل (لمحة عامة)

(4) تعليقات محددة بشأن بنود العمل (من الأمانة/الرئيس)

### 2- قائمة المرفقات

المرفق 1: لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية (الدورة السابعة عشرة)

المرفق 2: لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية (الدورة الرابعة والخمسون)

<sup>1</sup>تتناول هذه الوثيقة لجان الدستور الغذائي التي عقدت اجتماعات لها خلال شهر أبريل/نيسان 2024.

## المرفق 1

## -1 معلومات عامة عن اللجنة والدورة

اللجنة		لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية	
الجهة المضيفة	هولندا	رئيسة اللجنة	الدكتورة Sally Hoffer
الجهة المضيفة المشاركة	بنما		
موضوع التقرير	الدورة السابعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية	15-19 أبريل/نيسان 2024	
الدورة القادمة	الدورة الثامنة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية	23-27 يونيو/حزيران 2025	
التقرير	<u>REP24/CF</u>		

## -2 تعليقات عامة

## تعليقات الأمانة:

عُقدت الدورة السابعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية بنجاح بحضور الأعضاء وجرى أيضاً بثها مباشرة عبر شبكة الإنترنت. واستضافت هولندا الدورة بشكل ممتاز وشاركت في استضافتها بنما. وعُقد اجتماعان افتراضيان لمجموعة العمل واجتماع واحد بحضور الأعضاء استعداداً للمناقشات العامة في الدورة السابعة عشرة للجنة، مما ساعد على ضمان تقدم جيد في الجلسة العامة وبناء التوافق في الآراء.

وكانت الدورة بناءة ومثمرة، ونوقشت فيها جميع بنود جدول الأعمال باستفاضة واختُتمت بتوافق في الآراء. ووافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على إحالة الحدود القصوى للخصائص في مختلف أنواع التوابل والحدود القصوى للخصائص والكادميوم في الكينوا إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها بشكل نهائي، في حين تم إرسال اثنين من الحدود القصوى للخصائص في اللحم المجفف وأعشاب الطهي المجففة لاعتمادها عند الخطوة 5. ومن الجدير بالذكر أن اللجنة قد وافقت في دورتها السابعة عشرة بتوافق الآراء وفي وقت قياسي على إحالة مدونة الممارسات لمنع وخفض التسمم بالسيكواتيرا، بعد مناقشتها في هذه الجلسة فقط، إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها بشكل نهائي. كما وافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على إرسال خطتين لأخذ العينات إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي، لاعتمادها عند الخطوة 8/5 (ميثيل الزئبق في الأسماك) والخطوة 5 (مجموع الأفلاتوكسينات والأوكراتوكسين ألف في بعض التوابل)، على التوالي. وتم إيقاف العمل على الحدود القصوى للخصائص في التوابل المجففة، والأزهار، وأعشاب الطهي الطازجة، في حين تم تقديم ثلاثة اقتراحات عمل جديدة للموافقة عليها من قبل الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي.

وكان من الجدير بالملاحظة أن اجتماع مجموعة العمل بحضور الأعضاء استُهلّ بكلمة رئيسية تناولت موضوع السيغواتوكسين. وكان ذلك مفيداً في تحديد سياق المناقشة حول مدونة الممارسات لمنع التسمم بالسيكواتيرا وخفضه أثناء جلسات مجموعة العمل بحضور الأعضاء والجلسات العامة.

وقبل صدور القرارات عن هذه الجلسة، كانت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية قد أحرزت تقدماً في العمل بشأن الحدود القصوى للرصاص في التوابل (الجففة) (انظر البندين 1 و 2 أدناه) ولأعشاب الطهي (الطازجة/الجففة) (انظر البند 7 أدناه) باستخدام نهج متدرّج من أجل إتاحة الوقت الكافي لمجموعات العمل الإلكترونية، خاصة تلك التي تتعامل مع وضع الحدود القصوى وتقييم البيانات، للوفاء بولاياتها ولتمكين اللجنة من النظر بشكل شامل في القضايا المهمة تسهياً للتوصل إلى توافق في الآراء.

### تعليقات الرئيس:

عقدت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية دورتها السابعة عشرة في بنما سيتي، بنما. وافتتح الدورة فخامة رئيس جمهورية بنما السيد Laurentino Cortizo Cohen.

وتعتبر الاستضافة المشتركة لجلسات اللجنة ممارسة مهمة بالنسبة إلى هولندا من أجل تعزيز علاقات التعاون في الإقليم وتشاطر المسؤوليات وبناء القدرات حيث سيتمكن وفد أكبر من إقليمين اثنين من المشاركة، وأكد فخامته على ذلك بالقول: "لطالما شكلت بنما مفترق طرق في العالم ومكاناً مثاليًا للحوار ومكاناً للتوصل إلى توافق في الآراء".

ومن موقعي الرئاسي، قمت بتتبع التقدم الذي أحرزته مجموعات العمل الإلكترونية طوال السنة من خلال التشاور مع رؤساء مجموعات العمل الإلكترونية، وعقدت جلسات إضافية مع أولئك الرؤساء الذين كانوا في حاجة إلى المزيد من المساعدة، خاصة في ما يتعلق بكيفية الاستعداد للمناقشات في الجلسة العامة. وفي المناقشات العامة، تم تسليط الضوء مرة أخرى على تأثير العمل الجيد الذي تقوم به مجموعات العمل الإلكترونية على التوصل إلى نتيجة توافقية للمناقشات. ومن المهم أن يعرف الأعضاء ما سيتضمنه عمل الرؤساء والرؤساء المشاركين قبل الشروع في قيادة مجموعة عمل إلكترونية. ولذلك أود أن أؤكد على أهمية إتاحة التوجيهات المقررة من أمانة الدستور الغذائي لرؤساء مجموعات العمل الإلكترونية. ونود أن ننظم مزيداً من التدريب بشأن رئاسة/المشاركة في رئاسة مجموعة عمل إلكترونية في الجلسة القادمة.

كما أجرينا أيضاً تحسينات جديدة في طريقة العمل. وفي الجلسة العامة، تمّ إضفاء الطابع الرسمي على ممارسة العمل المشتركة للجنة. وتتضمن ممارسة العمل هذه إعداد وثيقة للمناقشة لا تحتوي على وثيقة المشروع فحسب، بل تتضمن أيضاً اقتراحاً لمدونة ممارسات جديدة أو منقحة. ومن شأن إدراج مشروع مدونة الممارسات هذا أن يساعد اللجنة في الحصول على أساس أفضل لاتخاذ القرارات بشأن بدء عمل جديد. وسيمسح ذلك للجنة بتحديد ما سيتطلبه العمل الجديد وجدوى الانتهاء من العمل في الوقت المناسب. وقد تجلّى نجاح أسلوب العمل هذا من خلال الاتفاق السريع على مدونة الممارسات لمنع التسمم بالسيكواتيرا وخفضه.

وتم مرة أخرى توضيح التخطيط المستقبلي للعمل من خلال تقديم مشروع جدول أعمال الدورة الثامنة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية خلال الجلسة العامة مع مجموعات العمل الإلكترونية والرؤساء في إطار بند "المسائل الأخرى والعمل في المستقبل". وتقرر على الفور ما يمكن عمله وما هو العمل الذي يمكن إرجاؤه. وأعطت طريقة العمل هذه لمحة عامة جيدة عن العمل وساعدت أيضاً في إدارة عبء عمل اللجنة.

ونشير إلى أن معظم العمل الجاري حالياً بالنسبة إلى جدول أعمال اللجنة قد ركز على وضع مدونات الممارسات. وتقع مدونات الممارسات في صميم عمل اللجنة، حيث إن التنفيذ الناجح يوفر الأساس اللازم لوضع الحدود القصوى. وتعدّ مدونات الممارسات أدوات مهمة لتحقيق إنتاج آمن ومستدام للأغذية والأعلاف.

وبالإضافة إلى ذلك، نواصل العمل على الأعلاف في اللجنة، على سبيل المثال، من خلال مراجعة مدونة الممارسات للحد من الأفلاتوكسين باء-1 في المواد الخام والمواد الغذائية المكتملة للحيوانات المنتجة للألبان (CXC 45-1997) وأخذ هذا الموضوع في الاعتبار في المناقشات المتعلقة بالاستشراف (انظر الفقرة التالية).

وفي عام 2023، أضفنا بنداً جديداً على جدول الأعمال بعنوان "الاستشراف والقضايا الناشئة ذات الصلة بلجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية"، لتبادل المعلومات مع الوفود وفي ما بينها بشأن القضايا الناشئة ذات الصلة بعمل اللجنة وللإشارة إلى القضايا المهمة، حتى عندما لا يؤدي ذلك إلى وضع نص للدستور الغذائي. وخلال المناقشة في الدورة السابعة عشرة للجنة، تم الاتفاق على إلغاء مسألة الاستشراف كبنء دائم في جدول أعمال اللجنة وتنظيم حدث جانبي في الدورات اللاحقة للجنة لإجراء تبادل أكثر تعمقاً حول هذا الموضوع، وإصدار تعميم سنوي لجمع مزيد من المعلومات حول القضايا الناشئة ذات الصلة بعمل اللجنة. وقد أدركت اللجنة في دورتها السابعة عشرة أن العمل مع تعميم دوري من شأنه أن يمكّن اللجنة من اكتساب الكثير من المعرفة حول ما هو قيد المناقشة حالياً في البلدان الأعضاء.

ولاحظت أنه لم يحضر سوى عدد قليل من الوفود من إقليم واحد، وأعتبر ذلك مصدر قلق لأن القرارات المتخذة ينبغي أن تحظى بدعم عدد كافٍ من الوفود.

## -3 حالة بنود العمل

الموضوع	رقم الوثيقة	السنة المستهدفة	توصيات اللجنة
للبتّ فيها من جانب الهيئة			
1- الحدود القصوى للرصاص في التوابل وقشور البذور المجففة؛ والبذور المجففة (بما في ذلك حدود قصوى منفصلة لبذور الكرفس)؛ والجذامير والجذور المجففة؛ وأجزاء الأزهار المجففة؛ والتوابل المشتقة من الفاكهة المجففة والثمار اللبّية (بما في ذلك حدود قصوى لفلفل سيشوان، واليانسون النجمي، والفلفل الأحمر، والسماق) (CXS 193-1995)	N05-2019	2025	اعتماد البند عند الخطوة 8/5
2- الحدود القصوى للرصاص في اللحاء المجفف وأعشاب الطهي المجففة (CXS 193-1995)	N05-2019	2025	اعتماد البند عند الخطوة 5
3- الحدود القصوى للرصاص والكادميوم في الكينوا (CXS 193-1995)	-	-	اعتماد البند
4- مدونة الممارسات لمنع وخفض التسمم بالسيكواتيرا	N04-2023	2027	اعتماد البند عند الخطوة 8/5
5- خطط أخذ العينات لميثيل الزئبق في الأسماك (CXS 193-1995)	N04-2021	2024	اعتماد البند عند الخطوة 8/5
6- خطط أخذ العينات لمجموع الأفلاتوكسينات والأوكراتوكسين ألف في بعض التوابل (الفلفل الحار المجفف والفلفل الأحمر المجفف وجوزة الطيب) (CXS 193-1995)	N20-2017	2024	اعتماد البند عند الخطوة 5
7- مشروع الحدود القصوى للرصاص في التوابل المجففة، والأزهار؛ وأعشاب الطهي الطازجة (CXS 193-1995)	N05-2019	2025	وقف النظر في البند
8- عمل جديد بشأن مراجعة مدونة الممارسات لمنع وخفض تلوث الفول السوداني بمركب أفلاتوكسين (CXC 55-2004)	-	-	الموافقة على البند

الموافقة على البند	-	-	9- عمل جديد بشأن مدونة الممارسات لمنع تلوث الأغذية بالكادميوم وخفضه
<b>للرصد</b>			
الخطوة 3/2	2025	N14-2014	10- الحدود القصوى لمجموع الأفلاتوكسينات في الفول السوداني الجاهز للأكل وخطة أخذ العينات المرتبطة به (CXS 193-1995)
<b>للإحاطة</b>			
لكي تنظر فيها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية في دورتها الثامنة عشرة	11- وثيقة للمناقشة بشأن تنقيح مدونة الممارسات المتعلقة بمكافحة الأعشاب الضارة قصد الوقاية من التلوث بقلويدات البيرووليزيديين والحد منه في الأغذية والأعلاف (-74 CXC 2014)		
لكي تنظر فيها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية في دورتها الثامنة عشرة	12- وثيقة للمناقشة بشأن قلويدات التربوبان		
لكي تنظر فيها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية في دورتها الثامنة عشرة	13- وثيقة للمناقشة بشأن تنقيح مدونة الممارسات لتخفيض الأكريلاميد في الأغذية (2009-67 CXC)		
لكي تنظر فيها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية في دورتها الثامنة عشرة	14- وثيقة للمناقشة بشأن تنقيح مدونة الممارسات للحد من الأفلاتوكسين باء-1 في المواد الخام والمواد الغذائية المكتملة للحيوانات المنتجة للألبان (1997-45 CXC)		
بند دائم على جدول أعمال لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية	15- استعراض مواصفات الدستور الغذائي للملوثات		
بند دائم على جدول أعمال لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية	16- أعمال المتابعة لنتائج عمليات تقييم لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضادة إلى الأغذية ومشاورات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية		
بند دائم على جدول أعمال لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية	17- قائمة الملوثات ذات الأولوية للتقييم من جانب لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضادة إلى الأغذية		

## -4 تعليقات محددة

1- الحدود القصوى للرصاص في التوابل وقشور البذور المجففة؛ والبذور المجففة (بما في ذلك حدود قصوى منفصلة لبذور الكرفس)؛ والجذامير والجذور المجففة؛ وأجزاء الأزهار المجففة؛ والتوابل المشتقة من الفاكهة المجففة والثمار اللبية (بما في ذلك حدود قصوى لفلفل سيشوان، واليانسون النجمي، والفلفل الأحمر، والسماق) (CXS 193-1995)، الفقرة 61 (1)، المرفق الثاني

## حالة بنود العمل:

يجري العمل على وضع الحدود القصوى للرصاص في مختلف فئات الأغذية منذ عام 2019. وأشارت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية في دورتها السادسة عشرة (2023) إلى أن مجموعة العمل الإلكترونية ستواصل العمل على الحدود القصوى للرصاص في أعشاب الطهي (الطازجة/المجففة) والتوابل (المجففة) لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها السابعة عشرة، وأن دعوة لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية للحصول على البيانات قد تم إصدارها بالفعل. وكان هذا جزءًا من النهج المتدرج الذي اتبعته اللجنة لمناقشة البنود بطريقة تدريجية. وطلبت اللجنة في دورتها السادسة عشرة تمديد الإطار الزمني لإنجاز العمل حتى عام 2025.

ووافقت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثمانين (2023) على تمديد الإطار الزمنية حتى عام 2025 لاستكمال العمل بشأن الحدود القصوى للرصاص في أعشاب الطهي (الطازجة/المجففة) والتوابل (المجففة). وبعد مناقشات بناءة، وافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على إحالة الحدود القصوى للرصاص التالية إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها بشكل نهائي عند الخطوة 8/5، مع الإشارة إلى تحفظات بعض الأعضاء على واحد أو أكثر من الحدود القصوى:

- حد أقصى يوازي 0.9 ميلغرام/كيلوغرام للتوابل وقشور البذور المجففة (مع تحفظ الهند)
- حد أقصى يوازي 0.9 ميلغرام/كيلوغرام للبذور المجففة، باستثناء بذور الكرفس (مع تحفظ الهند)
- حد أقصى يوازي 1.5 ميلغرام/كيلوغرام لبذور الكرفس المجففة (مع تحفظ الاتحاد الأوروبي والهند)
- حد أقصى يوازي 2.0 ميلغرام/كيلوغرام للجذامير والجذور المجففة (مع تحفظ جمهورية مصر العربية والاتحاد الأوروبي والهند وإندونيسيا)
- حد أقصى يوازي 1.5 ميلغرام/كيلوغرام لأجزاء الأزهار المجففة (مع تحفظ جمهورية مصر العربية والاتحاد الأوروبي والهند وتركيا)
- حد أقصى يوازي 0.6 ميلغرام/كيلوغرام للتوابل المشتقة من الفاكهة المجففة والثمار اللبية، باستثناء فلفل سيشوان واليانسون النجمي والفلفل الأحمر والسماق (مع تحفظ الهند)
- حد أقصى يوازي 0.8 ميلغرام/كيلوغرام للتوابل، والفلفل الأحمر المجفف، والسماق
- حد أقصى يوازي 3.0 ميلغرام/كيلوغرام لفلفل سيشوان المجفف واليانسون النجمي المجفف (مع تحفظ الاتحاد الأوروبي).

<p style="text-align: right;"><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>ستتم مناقشة كيفية التعامل مع خلطات التوابل في الدورة الثامنة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية.</p>
<p style="text-align: center;"><b>2- الحدود القصوى للرصاص في اللحاء المجفف وأعشاب الطهي المجففة (CXS 193-1995)، الفقرة 61 (1) (هـ، ي)، المرفق الثاني</b></p>
<p style="text-align: right;"><b>حالة بنود العمل:</b></p> <p>وافقت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثمانين (2023) على تمديد الإطار الزمني حتى عام 2025 لاستكمال العمل على الحدود القصوى للرصاص في أعشاب الطهي (الطازجة/المجففة) والتوابل (المجففة). وبعد مناقشات بناءة، وافقت الدورة السابعة عشرة للجنة على إحالة الحدود القصوى للرصاص التالية إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها بشكل نهائي عند الخطوة 5:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• حد أقصى يوازي 2.5 ميلغرام/كيلوغرام للحساء المجفف</li> <li>• حد أقصى يوازي 2.5 ميلغرام/كيلوغرام لأعشاب الطهي المجففة</li> </ul> <p>ووافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على وقف العمل على الحدود القصوى لأعشاب الطهي الطازجة (انظر البند 7 أدناه).</p> <p>كما وافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على توجيه طلب إلى أمانة لجنة الخبراء المشتركة بإصدار نداء لتقديم البيانات بشأن الرصاص في هاتين الفئتين من الأغذية.</p>
<p style="text-align: right;"><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p style="text-align: right;">لا تعليق.</p>
<p style="text-align: center;"><b>3- الحدود القصوى للرصاص والكاديوم في الكينوا (CXS 193-1995)، الفقرة 119، المرفق السابع</b></p>
<p style="text-align: right;"><b>حالة بنود العمل:</b></p> <p>طلبت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الأربعين (2017) من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية النظر في الحدود القصوى للرصاص والكاديوم في الكينوا (تمديد للحدود القصوى الحالية للرصاص والكاديوم في الحبوب). وكانت اللجنة في دورتها الرابعة عشرة (2021) قررت تأجيل المناقشة بشأن الحدود القصوى للكاديوم والرصاص في الكينوا لمدة ثلاث سنوات للسماح بتوليد البيانات وتقديمها إلى قاعدة البيانات الغذائية للنظام العالمي لرصد البيئة. وبالإشارة إلى هذا الاستنتاج، طلبت اللجنة في دورتها السادسة عشرة (2023) من أمانة لجنة الخبراء المشتركة أن تصدر دعوة للحصول على بيانات عن الكاديوم والرصاص في الكينوا والمنتجات القائمة على الكينوا، بما في ذلك أغذية الرضع والأطفال الصغار، من أجل مراجعة المناقشات خلال الدورة الرابعة عشرة للجنة، ووافقت هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين (2023) على هذا الطلب.</p>

<p>واستنادًا إلى نتائج تقييم لجنة الخبراء المشتركة، أشارت اللجنة في دورتها السابعة عشرة إلى الدعم العام لتحديد الحدود القصوى للكادميوم والرصاص في الكينوا بشكل منفصل عن الحبوب، كما أشارت أيضًا إلى أن الكينوا ليست حبوبًا، ولكنها حبوب زائفة.</p> <p>ووافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على إحالة حد أقصى يوازي 0.15 ميلغرام/كيلوغرام للكادميوم في الكينوا وحد أقصى يوازي 0.2 ميلغرام/كيلوغرام للرصاص في الكينوا إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b> لا تعليق.</p>
<p><b>4- مدونة الممارسات لمنع التسمم بالسيكواتيرا وخفضه، الفقرة 97، المرفق الخامس والمرفق السادس</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل:</b></p> <p>وافقت هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين (2023) على الاقتراح المقدم من الدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية لبدء عمل جديد بشأن مدونة ممارسات/ خطوط توجيهية لمنع وخفض التسمم بالسيكواتيرا.</p> <p>واستنادًا إلى العمل الإضافي المضطلع به في مجموعة العمل الإلكترونية والمناقشات البناءة في الدورة السابعة عشرة للجنة، وافقت الدورة السابعة عشرة للجنة على إحالة مدونة الممارسات لمنع التسمم بالسيكواتيرا وخفضه إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها عند الخطوة 8/5. وبذلك تم الانتهاء من العمل في دورة واحدة، وضمن الإطار الزمني المحدد.</p> <p>كما وافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على الطلب إلى أمانة الدستور الغذائي بنشر المعلومات المتعلقة بالموارد (أمثلة على برامج الرصد وموارد التدريب والتوجيه) مع الروابط ذات الصلة كوثيقة معلومات على صفحة لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية على الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b> لا تعليق.</p>
<p><b>5- خطط أخذ العينات لميثيل الزئبق في الأسماك (CXS 193-1995)، الفقرة 69 (1 و 2)، المرفق الثالث</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل:</b></p> <p>كانت الدورة الحادية عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية (2017) قد حددت عند العمل على الحدود القصوى لميثيل الزئبق في الأسماك أنه ينبغي أن تكون مصحوبة بخطط لأخذ العينات. ووافقت اللجنة في دورتها الثانية عشرة (2018) على إرسال خطة لأخذ العينات إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات للموافقة عليها وطلب المشورة. ولم تؤيد الدورة التاسعة والثلاثون للجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات (2018) خطة أخذ العينات للحدود القصوى لميثيل الزئبق في الأسماك ووافقت على إعادة خطة أخذ العينات إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية لمواصلة النظر فيها. واتفقت الدورات الثالثة عشرة (2019)</p>

والرابعة عشرة (2021) والخامسة عشرة (2022) للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية على مواصلة العمل على خطة أخذ العينات.

وتم تقديم تعريف إضافي لقاعدة القرار خلال مجموعة العمل الافتراضية التي عقدت قبل الدورة السابعة عشرة للجنة وتمت الموافقة عليها في الجلسة العامة. ومع الإشارة إلى أنه تمت معالجة جميع المشكلات، وافقت الدورة السابعة عشرة للجنة على إحالة خطة أخذ العينات إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها عند الخطوة 8/5 وإحالة خطة أخذ العينات إلى الدورة الثالثة والأربعين للجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات للمصادقة عليها.

وأشارت الدورة السابعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية إلى ملاحظة مفادها أنه من المهم اكتساب الخبرة في استخدام خطة أخذ العينات وأنه يمكن أن تعود اللجنة في المستقبل بمراجعة/تعديل عليها إذا لزم الأمر.

#### تعليقات الرئيس:

لا تعليق.

6- خطط أخذ العينات لمجموع الأفلاتوكسينات والأوكراتوكسين ألف في بعض التوابل (الفلفل الحار المجفف والفلفل الأحمر المجفف وجوزة الطيب) (CXS 193-1995)، الفقرة 92، المرفق الرابع

#### حالة بنود العمل:

وافقت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الأربعين (2017) على العمل الجديد بشأن الحدود القصوى لمجموع الأفلاتوكسينات والأوكراتوكسين ألف في جوزة الطيب والفلفل الحار والفلفل الحلو والزنجبيل والفلفل الأحمر والكرم على النحو الذي اقترحه الدورة الحادية عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية. ومع ذلك، تم تعليق العمل في عام 2018 لضمان تنفيذ مدونة الممارسات للوقاية والحد من السموم الفطرية في التوابل (CXC 17-2017) ولاستئناف المناقشة في غضون 3 سنوات لإعادة النظر في الحدود القصوى بناءً على بيانات جديدة/إضافية مقدمة إلى النظام العالمي لرصد البيئة/قاعدة بيانات استهلاك الأغذية.

وفي الدورة الخامسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية (2022)، قدمت مجموعة العمل الإلكترونية برئاسة الهند وثيقة تقترح حدود قصوى محتملة لمناقشتها بعد دعوة للحصول على البيانات.

وبعد مناقشة بناءة، وافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على عناصر مثل تعريفات أحجام الجسيمات الكبيرة والصغيرة والتوابل المسحوقة في خطة أخذ العينات؛ ووزن العينة الإجمالي؛ وتعريف قاعدة القرار (بما يتماشى مع تلك الخاصة بميثيل الزئبق في الأسماك - انظر البند 5 أعلاه). ومع ذلك، أشارت الدورة السابعة عشرة للجنة أيضاً إلى الحاجة إلى تطوير معايير أداء عددية وتعديل محتمل لطريقة أخذ العينات للتوابل المسحوقة من أجل استكمال خطة أخذ العينات.

ومن ثم، وافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على إحالة خطة أخذ العينات إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها عند الخطوة 5 وإعادة إنشاء مجموعة العمل الإلكترونية برئاسة الهند، للنظر في القضايا المتعلقة بهدف استكمال خطة أخذ العينات في الدورة الثامنة عشرة للجنة. ونتيجة لذلك، وافقت الدورة السابعة عشرة للجنة أيضاً على الطلب إلى الدورة السادسة والثمانين للجنة التنفيذية للدستور الغذائي بتمديد الإطار الزمني، لاستكمال العمل، حتى عام 2025.

<p>تعليقات الرئيس: لا تعليق.</p>
<p>7- مشروع الحدود القصوى للرصاص في التوابل المجففة، والأزهار؛ وأعشاب الطهي الطازجة (-193 CXS 1995)، الفقرة 61 (2)، المرفق الثاني</p>
<p>حالة بنود العمل: وافقت الدورة السابعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية على وقف العمل بشأن الحدود القصوى للتوابل المجففة والأزهار وأعشاب الطهي الطازجة في 193-1995 CXS، وإبلاغ الدورة السادسة والثمانين للجنة التنفيذية للدستور الغذائي والدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي بذلك.</p>
<p>تعليقات الرئيس: لا تعليق.</p>
<p>8- عمل جديد بشأن مراجعة مدونة الممارسات لمنع وخفض تلوث الفول السوداني بمركب أفلاتوكسين (CXC 2004-55)، الفقرة 123 (1 و 2)، المرفق السابع</p>
<p>حالة بنود العمل: وافقت هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين (2023) على اقتراح الدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية (2023) بإعداد وثيقة مناقشة لاستكشاف ما إذا كانت المعلومات الجديدة حول تدابير إدارة المخاطر للحد من الأفلاتوكسينات في الفول السوداني قد أصبحت متاحة لدعم مراجعة منذ اعتماد مدونة الممارسات في عام 2004. وبعد تلقي دعم عام، وافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على بدء عمل جديد بشأن مراجعة مدونة الممارسات لمنع وخفض تلوث الفول السوداني بمركب أفلاتوكسين (CXC 2004-55)؛ وإحالة وثيقة المشروع إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي للموافقة عليها؛ وإنشاء مجموعة عمل إلكترونية (برئاسة البرازيل وتشارك في رئاستها الهند) لإعداد نسخة مراجعة مقترحة لمدونة الممارسات لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها الثامنة عشرة.</p>
<p>تعليقات الرئيس: لا تعليق</p>
<p>9- عمل جديد بشأن مدونة الممارسات لمنع تلوث الأغذية بالكادميوم وخفضه، الفقرة 133 (1 و 2)، المرفق التاسع</p>
<p>حالة بنود العمل: نشأ هذا العمل من مراجعة مواصفات الدستور الغذائي للملوثات، حيث تمت مناقشة ضرورة النظر في مدونة ممارسات قبل مراجعة أو تنقيح الحدود القصوى للكادميوم. وتبين أنه استنادًا إلى مراجعة الأدبيات والمعلومات الواردة من الأعضاء، كانت هناك بيانات كافية لدعم مدونة الممارسات المقترحة.</p>

<p>وبعد تلقي دعم عام، وافقت الدورة السابعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية على بدء عمل جديد بشأن مدونة ممارسات لمنع تلوث الأغذية بالكادميوم وخفضه؛ وإحالة وثيقة المشروع إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي للموافقة عليها؛ وإنشاء مجموعة عمل إلكترونية (برئاسة الولايات المتحدة الأمريكية) لوضع مدونة ممارسات لمنع تلوث الأغذية بالكادميوم وخفضه للتعليق عليها والنظر فيها من قبل الدورة الثامنة عشرة للجنة. كما ستحدد مجموعة العمل الإلكترونية أيضاً الحاجة إلى تطوير ملحقات في مدونة الممارسات، مع توصيات محددة للسلع.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b> لا تعليق</p>
<p><b>10- توجيهات بشأن تحليل البيانات لوضع الحدود القصوى وتحسين عملية جمع البيانات، الفقرة 145 (2)</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل:</b></p> <p>اقترحت أمانة لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية على الدورة الثانية عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية، وضع توجيهات عامة بشأن تحليل البيانات لوضع الحدود القصوى حيث لوحظ أن مجموعات العمل الإلكترونية قد اتبعت مناهج مختلفة. ومع ذلك، فإن العمل على مسودة التوجيهات بشأن تحليل البيانات لوضع الحدود القصوى وتحسين جمع البيانات لم يتقدم كما كان متوقفاً في البداية، وذلك بسبب مبادرة رئيس مجموعة العمل الإلكترونية إلى العمل، وبالتالي تم تقديم إجراء عمل آخر لمناقشته في الدورة السابعة عشرة للجنة.</p> <p>واقترح رئيس مجموعة العمل الإلكترونية أن يركز العمل خلال العام القادم على الانتهاء من التعديلات على نموذج قاعدة البيانات الغذائية للنظام العالمي لرصد البيئة والتوجيهات ذات الصلة. وكان من المتوقع تنظيم اجتماع واحد لمجموعة العمل الافتراضية لمناقشة جمع البيانات وتقديمها واستخراجها؛ ومناقشة هيكل ومحتوى الوثيقة الرئيسية مع اتخاذ قرار بشأن أي من القضايا الأكثر تعقيداً سيتم تناولها في المستقبل في ملحق منفصل (ملاحق منفصلة) بالوثيقة الرئيسية. وكان من المتوقع تنظيم مجموعة عمل افتراضية أخرى لمناقشة هذا الجزء.</p> <p>ووافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على إحالة النية في إعداد مشروع وثيقة من شأنها أن توفر توجيهات عملية لمجموعة العمل الإلكترونية التي تعمل على تحليل البيانات من أجل وضع الحدود القصوى إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي، لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها الثامنة عشرة.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b> لا تعليق</p>
<p><b>10- وثيقة مناقشة بشأن تنقيح مدونة الممارسات لمكافحة الأعشاب الضارة قصد الوقاية من التلوث بقلويدات البيروكليزيبدين والحد منه في الأغذية والأعلاف (CXC 74-2014)، الفقرة 104</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل:</b></p> <p>وافقت الدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية (2022) على أن تطلب من أمانة الدستور الغذائي إصدار تعميم تطلب فيه التعليقات على التوصيات الواردة في وثيقة المناقشة، وأن تقوم مجموعة</p>

العمل الإلكتروني بإعداد وثيقة مناقشة منقحة استنادًا إلى التعليقات الواردة ردًا على التعميم لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها السابعة عشرة.

وبعد مناقشة بناءً، تم الاتفاق على مواصلة وضع وثيقة مناقشة بشأن تنقيح مدونة الممارسات لمكافحة الأعشاب الضارة قصد الوقاية من التلوث بقلويدات البيروكسين والحد منه في الأغذية والأعلاف (CXC 74-2014) والتي ستتناول أيضًا الممارسات المتعلقة بالعلس، وتقديم اقتراح بشأن مدونة الممارسات المنقحة بالإضافة إلى وثيقة المشروع. وسوف تتولى مجموعة عمل إلكترونية برئاسة تركيا، وتشارك في رئاستها كل من المملكة المتحدة وهولندا، قيادة عملية وضع وثيقة المناقشة.

ووافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة أيضًا على وضع وثيقة توجيهية بشأن أخذ العينات والحد الأدنى من المتطلبات التحليلية لجمع البيانات سيتم تقديمها إلى قاعدة بيانات الملوثات الغذائية للنظام العالمي لرصد البيئة، سيتم دمجها في دعوة للحصول على البيانات سيتم صياغتها في الدورة الثامنة عشرة للجنة.

تعليقات الرئيس:

لا تعليق

#### 11- وثيقة مناقشة بشأن قلويدات التروبان، الفقرة 109 (1)

حالة بنود العمل:

أنشأت الدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية مجموعة عمل إلكترونية لإعداد وثيقة مناقشة بشأن قلويدات التروبان للنظر في الحاجة وجدوى إجراءات المتابعة الممكنة للنظر فيها من قبل الدورة السابعة عشرة للجنة. ولوحظ أن هناك تأييدًا عامًا لوضع مدونة ممارسات لمنع وجود قلويدات التروبان في الأغذية والحد منه. ومع ذلك، تمت أيضًا مناقشة ضرورة مراجعة وثيقة المناقشة لكي تشمل ما يلي:

- إدارة قلويدات التروبان في الأعلاف حيث إن هناك أدلة على انتقال قلويدات التروبان إلى الحليب يمكن أن تكون ذات صلة بالصحة العامة؛
- ومزيد من البيانات المتعلقة بقلويدات التروبان المتعلقة بالمحاصيل المحصودة في مراحل ما بعد الحصاد والمعالجة المسبقة، حيث يمكن أن يساهم ذلك في اكتساب فهم أفضل للتخفيف وتطبيق ممارسات الزراعة الجيدة.

ووافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على إعادة تشكيل مجموعة عمل إلكترونية (برئاسة الصين وتشارك في رئاستها المملكة العربية السعودية) لإعداد وثيقة مناقشة منقحة تتضمن مقترح مدونة ممارسات جديدة ووثيقة مشروع للنظر فيها من قبل الدورة الثامنة عشرة للجنة؛ ومطالبة أمانة لجنة الخبراء المشتركة بإصدار نداء للحصول على بيانات (مع الإشارة إلى أنه من السابق لأوانه أن تجري لجنة الخبراء المشتركة تقييمًا كاملاً) بشأن التلوث بقلويدات التروبان في الأغذية والأعلاف، مع توجيهات للإشارة إلى مرحلة أخذ العينات.

تعليقات الرئيس:

لا تعليق

#### 12- وثيقة مناقشة بشأن تنقيح مدونة الممارسات لتخفيض الأكريلاميد في الأغذية (CXC 67-2009)، الفقرة 114

حالة بنود العمل:

<p>كانت الدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات (2023) قد أنشأت مجموعة عمل إلكترونية لإعداد وثيقة مناقشة بشأن الأكريلاميد في الأغذية.</p> <p>وفي الدورة السابعة عشرة للجنة، أوصي بمراجعة مدونة الممارسات لتخفيض الأكريلاميد في الأغذية (-67 CXC 2009) والنظر في إصدار نداء للحصول على البيانات. وأشارت اللجنة في دورتها السابعة عشرة إلى التأييد العام لمراجعة 67-2009 CXC وإلى أن هناك حاجة إلى مزيد من العمل لتسليط الضوء على ما هو مطلوب في مدونة الممارسات، وكذلك لتقييم مدى توفر تدابير التخفيف الإضافية أو الجديدة المتاحة والتي يمكن تضمينها في وثيقة مناقشة منقحة لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها الثامنة عشرة.</p> <p>ووافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على إعادة تشكيل مجموعة عمل إلكترونية (برئاسة الهند، وتشارك في رئاستها المملكة العربية السعودية) لوضع وثيقة للمناقشة مع اقتراح مشروع مدونة ممارسات منقحة ووثيقة مشروع، وإصدار تعميم لجمع المعلومات حول تدابير إدارة المخاطر الجديدة للحد من الأكريلاميد.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>لا تعليق</p>
<p><b>13- وثيقة مناقشة بشأن تنقيح مدونة الممارسات للحد من الأفلاتوكسين باء-1 في المواد الخام والمواد الغذائية المكتملة للحيوانات المنتجة للألبان (1997-45 CXC)، الفقرة 128</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل:</b></p> <p>أنشأت الدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية (2023) مجموعة عمل إلكترونية لوضع وثيقة للمناقشة لاستكشاف ما إذا كانت هناك تدابير جديدة تدعم تنقيح مدونة الممارسات للحد من الأفلاتوكسين باء-1 في المواد الخام والمواد الغذائية المكتملة للحيوانات المنتجة للألبان (1997-45 CXC) لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها السابعة عشرة.</p> <p>ووافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على إعادة تشكيل مجموعة عمل إلكترونية (برئاسة كندا وتشارك في رئاستها المملكة العربية السعودية) لمراجعة وثيقة المناقشة، مع اقتراح مدونة ممارسات منقحة ووثيقة مشروع للعمل الجديد. كما وافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على النظر في المستقبل في كيفية ضمّ مدونات الممارسات المختلفة أو دمجها لتجنب التداخل والتناقضات والتكرار.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>لا تعليق</p>
<p><b>14- استعراض مواصفات الدستور الغذائي للملوثات، الفقرة 153 (4)</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل:</b></p> <p>بدأت عملية استعراض مواصفات الدستور الغذائي للملوثات بفترة تجريبية تنتهي في عام 2024 على النحو المحدد في الدورة الرابعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية (2021).</p> <p>وأشارت اللجنة في دورتها السابعة عشرة إلى أنه في هذه الجولة الأخيرة من عملية الاستعراض، تم تقديم سبع توصيات لإجراء تعديلات على القائمة الشاملة للأولويات العالية، وإضافات وحذف إلى القائمة ألف (مواصفات الدستور</p>

الغذائي للملوثات التي تم وضعها أو مراجعتها منذ  $\leq 25$  و  $\leq 15$  و  $< 25$  سنة مضت)، والقائمة بآء (مواصفات الدستور الغذائي للملوثات الموصى بإعادة تقييمها). وتم الاتفاق على التعديلات.

وأشارت اللجنة في دورتها السابعة عشرة أيضاً إلى أن الدورة الثانية والأربعين للجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات (2023) طلبت من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية تقييم خطط أخذ العينات في المواصفة CXS 193 لتحديد ما إذا كانت لا تزال ضمن الخطوط التوجيهية العامة المنقحة بشأن أخذ العينات (CXG 50-2004). وكانت هناك حاجة إلى مزيد من الوقت للتفكير في الخيارات الممكنة لمعالجة هذا الطلب، حيث إن مراجعة مواصفات الدستور الغذائي للملوثات لم تكن إطاراً مناسباً لملاءمة هذا الطلب، وسيتم إصدار تعميم لالتماس التعليقات.

وبالإشارة إلى أن هذا العام يمثل نهاية الفترة التجريبية، وافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على توصية مجموعة العمل الافتراضية التي عقدت قبل الدورة، بالحفاظ على أولويات مواصفات الدستور الغذائي الحالية الخاصة بالملوثات لمراجعتها كبنء سنوي على جدول أعمال اللجنة.

#### تعليقات الرئيس:

لا تعليق

15- أعمال متابعة لنتائج عمليات تقييم لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن المواد المضافة إلى الأغذية ومشاورات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، الفقرة 164 (1 و 2)

#### حالة بنوء العمل:

هذا بند دائم على جدول أعمال لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات في الأغذية.

انطلاقاً من مشاوراة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخاطر وفوائد استهلاك الأسماك التي عقدت في أكتوبر/تشرين الأول 2023، أجرت اللجنة في دورتها السابعة عشرة مناقشة حول نتائج المشاورة ووافقت على معالجة التوصيات "جمع بيانات موحدة عن ملوثات الأسماك" و"تطوير وصون وتحسين قواعد البيانات الحالية بشأن مستويات واتجاهات ملوثات محددة مع مرور الوقت، ولا سيما زئبق الميثيل والديوكسينات ومركبات ثنائي الفينيل متعدد الكلور" في إطار المناقشات الجارية بشأن التوجيهات المتعلقة بتحليل البيانات لأغراض وضع الحدود القصوى وتحسين جمع البيانات.

ولوحظ أنه كما حدث في العام السابق، لم يقم أي من الأعضاء بأعمال المتابعة بشأن قلويدات الإرجوت، وT-2، وتوكسين HT، وثنائي أسيتوكسيسيريبيول. نظراً لعدم وجود عمليات تقييم من قبل لجنة الخبراء المشتركة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية بشأن الملوثات المقررة قبل الدورة الثامنة عشرة للجنة، فقد تم تقديم اقتراح، ووافقت عليه اللجنة في دورتها الثامنة عشرة، بدمج مجموعة العمل الخاصة بهذا البند مع مجموعة العمل المعنية بقائمة أولويات الملوثات لتقييمها من قبل لجنة الخبراء المشتركة. وستولى الولايات المتحدة الأمريكية رئاسة مجموعة العمل المدججة.

كما أشارت اللجنة في دورتها السابعة عشرة إلى أنه من الآن فصاعداً، ستقوم اليابان والولايات المتحدة الأمريكية بتنسيق الفصل بين عمليات تقييم لجنة الخبراء المشتركة الحديثة والأقدم في وثيقة CF/INF التي ستصدر في دورات اللجنة للإحاطة.

<p>ووافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة أيضاً على إعادة النظر في وثيقة مناقشة بشأن الحاجة والجدوى من أعمال المتابعة بشأن قلويدات الإرجوت، وT-2، وتوكسين HT، وثنائي أسيتوكسيسيرينول في الدورة الثامنة عشرة للجنة من خلال دمج عمليات التقييم هذه في قائمة جرد أعمال متابعة عمليات تقييم لجنة الخبراء المشتركة السابقة.</p>
<p style="text-align: right;"><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p style="text-align: right;">لا تعليق</p>
<p><b>16- قائمة الملوثات ذات الأولوية للتقييم من جانب لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، الفقرة 168، المرفق العاشر</b></p>
<p style="text-align: right;"><b>حالة بنود العمل:</b></p> <p>وافقت الدورة السابعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات على تأييد قائمة الأولويات بصيغتها المعدلة ومواصلة طلب التعليقات و/أو المعلومات بشأن قائمة الأولويات لكي تنظر فيها الدورة الثامنة عشرة. كما وافقت اللجنة في دورتها السابعة عشرة على الطلب من أمانة لجنة الخبراء المشتركة إصدار دعوة للحصول على البيانات بشأن ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• الرصاص في التوابل واللحساء المجفف؛ وأعشاب الطهي المجففة؛</li> <li>• دعم مراجعة الحدود القصوى لإجمالي الأفلاتوكسينات في مختلف منتجات الحبوب؛</li> <li>• الأفلاتوكسينات في الفول السوداني الجاهز للأكل؛</li> <li>• والتلوث بقلويدات التربوان في الأغذية والأعلاف.</li> </ul>
<p style="text-align: right;"><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p style="text-align: right;">لا تعليق</p>

## المرفق 2

## 1- معلومات عامة عن اللجنة والدورة

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية			اللجنة
الدكتور Fan Youngxiang	رئيس اللجنة	الصين	الجهة المضيفة
	22-26 أبريل/نيسان 2024	الدورة الرابعة والخمسون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية	موضوع التقرير
	24-28 مارس/آذار 2025	الدورة الخامسة والخمسون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية	الدورة القادمة
		<u>REP24/FA</u>	التقرير

## 2- تعليقات عامة

<p><b>تعليقات الأمانة:</b></p> <p>عُقدت الدورة الرابعة والخمسون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية بنجاح بحضور الأعضاء وجرى بثها أيضًا مباشرة عبر شبكة الإنترنت. واستعدادًا للمناقشات العامة التي ستجرى في الدورة الرابعة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، عُقد اجتماعان لمجموعة العمل بحضور الأعضاء بشأن المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية وبشأن اعتمادها/مواءمتها، على التوالي. وبالإضافة إلى ذلك، عُقد اجتماعان لمجموعة العمل في الفترة الفاصلة بين الدورات بشأن قائمة الأولويات ونظام التقييم الدولي، على التوالي. وكانت هذه الاجتماعات ضرورية لإحراز تقدّم في العمل وساعدت على أن تكون الدورة الرابعة والخمسون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية بناءً ومثمرة. وتوقّشت جميع بنود جدول الأعمال باستفاضة واختتمت بتوافق في الآراء.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>في عام 2024، وبمناسبة الذكرى الأربعين لانضمام الصين إلى الدستور الغذائي في عام 1984، كان من الأحداث التي تظل ماثلة في الذاكرة عقد الدورة الرابعة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في مدينة تشنغدو، بوصفها إحدى أكثر المدن جاذبية في الصين. ولقد كانت دورة لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية هذه مثمرة. وتجدر الإشارة إلى أنّ محور التركيز الرئيسي لعمل اللجنة ينصبّ على المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، وخاصة على استكمال النظر في مشاريع الأحكام ومواءمة الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في مواصفات السلع مع تلك الواردة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وتشمل الأعمال الأخرى ذات الصلة بالمواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية: (1) إعداد قائمة بالمواد ذات الأولوية لتقييمها لجنة الخبراء</p>

المشتركة بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية؛ (2) واعتماد مواصفات الجودة والنقاوة التي أعدتها لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية؛ (3) وتحديث (إدخال تعديلات على) أسماء الفئات والنظام الدولي لترقيم المواد المضافة إلى الأغذية (CXG 36-1989). وكان من المشجع أيضاً أنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية قد وافقت على اقتراح العمل الجديد لتطوير مواصفة الدستور الغذائي لخميرة الخبز. وأودّ أن أعتبر الدورة الرابعة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية بمثابة نقطة تحول في إدارة عمل اللجنة. وعالجت هذه الدورة الإجراءات المتعلقة بسحب لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية للمتداول اليومي المقبول من المواد المضافة إلى الأغذية، مع ما يترتب على ذلك من إجراءات لاحقة تتخذها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية؛ ومواصفات المواد التي تدخل إلى نظام الترقيم الدولي؛ فضلاً عن آلية التقليل إلى أدنى حدّ ممكن من التباين/ عدم الاتساق في الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية بين المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية ومواصفات الدستور الغذائي للسلع الأساسية، بما في ذلك العلاقات وأوجه التفاعل بين لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية واللجان المعنية بالسلع الأساسية/اللجان الإقليمية. وستسهم كل هذه المناقشات بشأن المبادئ والإجراءات والآليات في تحسين إدارة عمل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وتحسين نظام مواصفات الدستور الغذائي وآلية العمل السارية في الدستور الغذائي.

وسيكون موضوع اليوم العالمي لسلامة الأغذية في 7 يونيو/حزيران 2024 هو "سلامة الأغذية: تأهب لغير المتوقع!". وفي اعتقادي أنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية تستعد أيضاً للمستقبل.

## -3 حالة بنود العمل (لمحة عامة)

الموضوع	رقم الوثيقة	السنة المستهدفة	توصيات اللجنة
للبتّ فيها من جانب الهيئة			
1- مشروع المواصفات المقترح لتحديد هوية المواد المضافة إلى الأغذية ودرجة نقاوتها	-	-	اعتماد البند عند الخطوة 8/5
2- المشروع والمشروع المقترح للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية وتنقيحات لأحكام معتمدة بشأن المواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)، المواصفة العامة للمواد المضافة (إلى الأغذية)	-	-	اعتماد البند
3- تنقيح الأوصاف الواردة في الملحق بـ (FC 01.4.3) والملحق جيم بدياجة المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)	-	-	اعتماد البند
4- تنقيح أسماء الفئات والنظام الدولي لترقيم المواد المضافة إلى الأغذية (CXG 36-1989)	-	-	اعتماد البند عند الخطوة 8/5.
5- الأحكام المنقحة الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية، ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، في ما يتعلق بمواءمة مواصفتين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان وأربع مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة ومواصفتين للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى ومواصفتين للجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا ومواصفة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (CXS 192-1995)	-	-	اعتماد البند
6- الأقسام المنقحة المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية لمواصفتين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، ولمواصفة واحدة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة، ولمواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا ولمواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	-	-	اعتماد البند

اعتماد البند	-	-	7- التعديلات اللاحقة على الجداول 1 و2 و3 الواردة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995) بسبب تعديل رقم صمغ الجيلان في نظام التقييم الدولي إلى INS 418(i).
اعتماد البند	-	-	8- التنقيحات المقترحة على أحكام المواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة الخاصة بالخيار المخلل (مخلل الخيار)، (-CXS 115 1981) وفي المواصفة الخاصة بالمربيات والهلاميات والمربلات (CXS 296-2009).
اعتماد البند	-	-	9- التصحيحات التحريرية على المواصفة العامة للأجبان (CXS 283-1978).
اعتماد البند	-	-	10- التعديلات اللاحقة على المواصفة الخاصة بمنتجات جوز الهند المائية - حليب جوز الهند وقشدة جوز الهند (-CXS 240 2003) بسبب تعديل رقم صمغ الجيلان في نظام التقييم الدولي إلى INS 418(i).
إلغاء البند	-	-	11- الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية المحددة ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (-CXS 192 1995).
وقف النظر في البند	-	-	12- المشروع والمشروع المقترح للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995).
اعتماد البند	-	-	13- قائمة المواد ذات الأولوية المقترحة للتقييم من لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.
الموافقة على البند			14- وضع مواصفة خاصة بخميرة الخبز.
<b>للمرصد</b>			
الخطوة 2	-	-	15- مشروع جديد مقترح لأحكام المواد المضافة إلى الأغذية.
<b>للإحاطة</b>			
			16- إعداد وثيقة تتضمن ممارسات العمل المتبعة وخطة عمل لتجنب الاختلافات بين المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية ومواصفات السلع الأساسية والنصوص الأخرى.

## -4 تعليقات محددة

<p><b>1- مشاريع المواصفات المقترحة لتحديد المواد المضافة إلى الأغذية ودرجة نقاوتها، الفقرتان 48 و133، المرفق الثالث</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على إحالة المواصفات الكاملة للمواد المضافة الغذائية إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي للاعتماد عند الخطوة 8/5 وإجراء التعديل المترتب على ذلك على قائمة الدستور الغذائي لمواصفات المواد المضافة إلى الأغذية (CXA 6-2023).</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>إن اعتماد مواصفات المواد المضافة إلى الأغذية التي تعدها لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية هو إحدى المهام الرئيسية المنتظمة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. وإن مناقشة هذا البند من جدول الأعمال والعمل عليه ميسر. وكان التوضيح الذي قدمته أمانة لجنة الخبراء المشتركة بشأن عمليات التقييم المستقلة للأسبارتام التي أجرتها الوكالة الدولية لبحوث السرطان ولجنة الخبراء المشتركة، بالإضافة إلى مسوغات إعادة تأكيد المتناول اليومي المقبول من الأسبارتام الذي حُدد في السابق، مفيد. ومن المفيد توضيح الإجراءات المتعلقة بسحب لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية للمتداول اليومي المقبول من المواد المضافة إلى الأغذية، مع ما يترتب على ذلك من إجراءات لاحقة تتخذها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.</p>
<p><b>2- المشروع والمشروع المقترح للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية وتنقيحات لأحكام معتمدة بشأن المواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)، المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية)، الفقرة 103 (1)، الجزء (باء) من المرفق السادس</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على إحالة المشروع والمشروع المقترح للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادهما عند الخطوة 8 والخطوة 8/5، على التوالي، فضلاً عن تنقيحات الأحكام المعتمدة على النحو الوارد في الجزء (باء) من المرفق السادس.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>تُشكّل المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية موضع تركيز لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. وقبل الجلسة العامة، عُقد اجتماع مجموعة العمل بحضور الأعضاء بشأن المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية لمناقشة مستويات الاستخدام القصوى لفرادى المواد المضافة إلى الأغذية. ولقد جرى إحراز تقدّم كبير في اعتماد مئات الأحكام. ولدى استكمالها، سيتزايد الاقتناع بأنّ المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية هي المرجع الوحيد للمواد المضافة إلى الأغذية في نظام الدستور الغذائي.</p>

3- تنقيح الأوصاف الواردة في الملحق بـ (FC 01.4.3) والملحق جيم بديباجة المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)، الفقرة 66 (3)، الجزء (ألف-1-1) من المرفق السادس

#### حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:

كجزء من أعمال المواءمة المتعلقة بمختلف المواصفات الخاصة بالألبان ومنتجات الألبان، أصبح من الواضح أن الأوصاف الواردة في الملحق بـ (FC 01.4.3) والملحق جيم بديباجة المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية تحتاج إلى التنقيح. ووافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على إحالة النص المنقح إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتماده.

#### تعليقات الرئيس:

تشكل المواءمة ركيزة أخرى من ركائز لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. وقد رحبت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين بالرؤساء الجدد وبفريق المقررين المعيّنين بالمواءمة من كندا. واضطلع الرؤساء والمقررون الجدد بعمل متميز في إطار مجموعة العمل الإلكترونية وكذلك في مجموعة العمل التي عُقدت بحضور الأعضاء.

وعُقد اجتماع مجموعة العمل بحضور الأعضاء والمعنية بمواءمة أحكام المواد المضافة إلى الأغذية مع مواصفات السلع الأساسية الصادرة عن الدستور الغذائي ومع المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، قبل الجلسة العامة لأنّ عبء العمل بشأن المواءمة ما فتى يتزايد سنة بعد سنة. ولوحظ أنه على الرغم من إنهاء أعمال المواءمة لهذا العام، فإنّ قائمة الانتظار لا تزال طويلة.

ويسرني أن ألاحظ أنّ مجموعة العمل المعنية بالمواءمة قد أكملت مهامها ووضعت خطة عمل مستقبلية منقحة. وستيسر خطة العمل الجديدة إلى حد كبير أعمال المواءمة، بالإضافة إلى المناقشات بشأن تطوير ممارسات العمل، بما في ذلك النظر في إمكانية وضع وثيقة توجيهية ووضع خطة للمشاركة.

4- تنقيح أسماء الفئات والنظام الدولي لترقيم المواد المضافة إلى الأغذية (CXG 36-1989)، الفقرة 122، المرفق العاشر

#### حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:

وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على إحالة الاقتراحات بشأن تنقيح أسماء الفئات والنظام الدولي لترقيم المواد المضافة إلى الأغذية (CXG 36-1989) إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها عند الخطوة 8/5.

#### تعليقات الرئيس:

يعدّ نظام الترقيم الدولي إحدى الركائز الأربع للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. وهو مهمة روتينية والعمل عليه متيسر. وفي ما يتعلق بالمناقشة بشأن مادة الفيكوسيانين، تمت الإشارة إلى أنه في إطار التعميم، قُدمت طلبات لإدراج مواد مضافة جديدة من قبل أعضاء الدستور الغذائي الذين سمحوا باستخدام المادة المضافة في ذلك البلد والتي تتطلب إسناد رقم ضمن نظام الترقيم الدولي، مما يعني أنّ الموافقة الوطنية هي شرط أساسي لطلب إسناد ترقيم دولي لمادة جديدة. وأصبح ذلك يشكل عبئاً على البلدان التي لم تسمح باستخدام هذه المواد كمواصفة

إلى الأغذية إلا إذا كانت لديها أحكام مناسبة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. ومع أنّ اللجنة قد وافقت على إبقاء العملية الحالية للتقدم بطلب للحصول على ترقيم دولي جديد كما هو مدرج في التعميم، من دون تغيير، قد يكون من المفيد النظر في هذه الحالة بصفة استثنائية. وعليه، ستقوم مجموعات العمل الإلكترونية المعنية بنظام الترقيم الدولي التي أنشأتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين في النظر في هذه المسألة بمزيد من التفصيل.

5- الأحكام المنقحة الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية، ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، في ما يتعلق بمواءمة مواصفتين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، وأربع مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضار المصنعة، ومواصفتين للجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى، ومواصفتين للجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا ومواصفة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (CXS 192-1995)، الفقرة 66 (3)، الأجزاء (ألف-1-2، وألف-1-3، وألف-1-4، وألف-2، وألف-3) من المرفق السادس

#### حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:

وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على أن تُحيل إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي الأحكام المنقحة الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية، ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، في ما يتعلق بمواءمة المواصفات التالية:

- مواصفتان للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، أي المواصفة الخاصة بأنواع الحليب المخمّر (CXS 243-2003)؛ والمواصفة الخاصة بالقشدة وأنواع القشدة المجهّزة (CXS 288-1976).
- وأربع مواصفات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضار المصنعة، أي المواصفة الخاصة بمركّزات الطماطم المجهّزة (CXS 57-1981)؛ والمواصفة الخاصة بزيتون المائدة (CXS 66-1981)؛ والمواصفة الخاصة بالفاكهة والخضار المخللة (CXS 260-2007)؛ والمواصفة الخاصة بالخضار السريعة التجميد (CXS 320-2017).
- وخمس مواصفات إقليمية، أي المواصفة الإقليمية للهريسة (معجون الفلفل الحار)، (إقليم الشرق الأدنى)، (308R-2011)؛ والمواصفة الإقليمية لمنتج تامب، (إقليم آسيا)، (313R-2013)؛ والمواصفة الإقليمية لمعجون التمر (إقليم الشرق الأدنى)، (314R-2013)؛ والمواصفة الإقليمية لمنتجات الأعشاب البحرية من نوع لافر (323R-2017)؛ والمواصفة الإقليمية الخاصة بالياكون (إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) (324R-2017).

#### تعليقات الرئيس:

تعدّ المواءمة عملاً هاماً وروتينياً في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، كما سبق شرحه في القسم 3 وليس هناك ما يمكنني إضافته.

6- الأقسام المنقحة المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية لمواصفتين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، ولمواصفة واحدة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضار المصنعة، ولمواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا ولمواصفة واحدة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، الفقرة 66 (1) الأجزاء (باء-1، وباء-3، وباء-4، وباء-5، وباء-6) من المرفق الخامس

<p style="text-align: right;"><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على أن تُحيل إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي الأقسام المنقحة التالية عن المواد المضافة إلى الأغذية لاعتمادها:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• مواصفتان للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، أي المواصفة الخاصة بأنواع الحليب المختم (CXS 243-2003) والمواصفة الخاصة بالقشدة وأنواع القشدة المجهّزة (CXS 288-1976)؛</li> <li>• مواصفة واحدة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة، أي المواصفة الخاصة بزيتون المائة (CXS 66-1981).</li> <li>• ومواصفتان إقليميتان، أي المواصفة الإقليمية لمنتجات الأعشاب البحرية من نوع لافر (CXS 323R-2017) (آسيا)، والمواصفة الإقليمية الخاصة بالياكون (إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) (CXS 324R-2017).</li> </ul>
<p style="text-align: right;"><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>تعدّ المواصفة عملاً هاماً وروتينياً في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، كما سبق شرحه في القسم 3 وليس هناك ما يمكنني إضافته.</p>
<p><b>7- التعديلات اللاحقة على الجداول 1 و2 و3 الواردة في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995) بسبب تعديل رقم صمغ الجيلان في نظام التقييم الدولي إلى INS 418(i)، الفقرة 123 (2)، الجزء جيم من المرفق السادس</b></p>
<p style="text-align: right;"><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على إحالة التعديلات اللاحقة إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها بسبب تعديل رقم صمغ الجيلان في نظام التقييم الدولي إلى INS 418(i) في الجداول 1 و2 و3 من المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية.</p>
<p style="text-align: right;"><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>يمثل رقم نظام التقييم الدولي هوية المواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، وتعدّ التعديلات اللاحقة ضرورية للحفاظ على الاتساق بين نظام التقييم الدولي والمواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية.</p>
<p><b>8- التنقيحات المقترحة على أحكام المواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة الخاصة بالخيار المخلل (مخلل الخيار)، (CXS 115-1981) وفي المواصفة الخاصة بالمرببات والهلاميات والممرلاد (CXS 296-2009)، الفقرة 22 (1) الجزء ألف من المرفق الخامس</b></p>
<p style="text-align: right;"><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على إحالة جميع التنقيحات ذات الصلة بمادة الريبوفلافين والمواد المضافة إلى الأغذية المرتبطة بالكروتين في المواصفة الخاصة بالخيار المخلل (مخلل الخيار)، (CXS 115-1981) وفي المواصفة الخاصة بالمرببات والهلاميات والممرلاد (CXS 296-2009)، إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي لاعتمادها.</p>

<p><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>نظرت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين في التوصيات المتعلقة بالأحكام الخاصة بمادة الريبوفلافين والمواد المضافة إلى الأغذية المرتبطة بالكارتوتين في الموصفتين CXS و CXS 115-1981 ووافق على إحالة الأحكام المنقحة الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية لاعتمادها.</p>
<p><b>9- التصحيحات التحريرية على المواصفة العامة للأجبان (CXS 283-1978)، الفقرة 66 (2)، الجزء باء-2 من المرفق الخامس</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على أن تُحيل إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي التصحيحات التحريرية على المواصفة العامة للأجبان (CXS 283-1978) لاعتمادها.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>هذا البند هو أحد نتائج أعمال المواءمة. وليس هناك ما يمكنني إضافته.</p>
<p><b>10- التعديلات اللاحقة على المواصفة الخاصة بمنتجات جوز الهند المائية - حليب جوز الهند وقشدة جوز الهند (CXS 240-2003) بسبب تعديل رقم صمغ الجيلان في نظام التقييم الدولي إلى (INS 418(i)، الفقرة 123 (1)، والجزء دال من المرفق الخامس</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على أن تُحيل إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي، التعديلات اللاحقة على المواصفة الخاصة بمنتجات جوز الهند المائية - حليب جوز الهند وقشدة جوز الهند (CXS 240-2003) بسبب تعديل رقم صمغ الجيلان في نظام التقييم الدولي إلى (INS 418(i)، لاعتمادها.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>يعدّ الاتساق بين أرقام المواد المضافة إلى الأغذية التابعة إلى نظام التقييم الدولي والمواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية ومواصفات السلع الأساسية أمرًا مهمًا. وليس هناك ما يمكنني إضافته.</p>
<p><b>11- الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية المحددة ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)، الفقرتان 44 (2) و103 (2)، المرفق السابع</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على أن تُحيل إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية المحددة ضمن المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، لإلغائها.</p>

<p style="text-align: right;"><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>هذه نتيجة مناقشة المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وليس هناك ما يمكنني إضافته، وإن العمل متيسر.</p>
<p style="text-align: center;"><b>12- المشروع والمشروع المقترح للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)، الفقرة 103 (3)، المرفق الثامن</b></p>
<p style="text-align: right;"><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على أن تُحيل إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي، المشروع والمشروع المقترح للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، لوقف العمل بها.</p>
<p style="text-align: right;"><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>هذه نتيجة مناقشة المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وليس هناك ما يمكنني إضافته، وإن العمل متيسر.</p>
<p style="text-align: center;"><b>13- قائمة المواد ذات الأولوية المقترحة للتقييم من جانب لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، الفقرة 137، المرفق الحادي عشر</b></p>
<p style="text-align: right;"><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على أن تُحيل إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي، قائمة المواد ذات الأولوية المعدلة والمقترحة للتقييم من جانب لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية لاعتمادها، وعلى أن تحيلها أيضًا إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لمتابعتها.</p> <p>ووافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على أن تطلب من أمانة الدستور الغذائي إصدار تعميم لتقديم المعلومات وإبداء التعليقات بشأن قائمة المواد ذات الأولوية المقترحة للتقييم من جانب لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.</p>
<p style="text-align: right;"><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>رحبت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين بالرؤساء والمقررين الجدد لمجموعة العمل المعنية بقائمة المواد ذات الأولوية المقترحة للتقييم من لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. وقد اضطلع الرؤساء والمقررون الجدد بعمل متميز.</p> <p>وقائمة المواد ذات الأولوية المقترحة للتقييم من جانب لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية هي الركيزة الرابعة للجنة. وقد أُدرج تدريجيًا المزيد من المواد على قائمة الأولويات، وينبغي ترتيب هذه المواد بحسب الأولوية كون الموارد المتوفرة لدى لجنة الخبراء المشتركة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية محدودة. ومع تأكيد الجهات الراعية لتوفر البيانات، أصبحت قائمة الأولويات واعدة بصورة أكبر.</p>
<p style="text-align: center;"><b>14- عمل جديد بشأن وضع مواصفة خاصة بخميرة الخبز، الفقرة 163 (2)، المرفق الثالث عشر</b></p>
<p style="text-align: right;"><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p>

<p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على أن تُحيل إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي وثيقة المشروع بشأن وضع مواصفة خاصة بخميرة الخبز، لاعتمادها كعمل جديد.</p> <p>ووافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين أيضاً على إنشاء مجموعة عمل إلكترونية، برئاسة الصين، وتشترك في رئاستها كل من فرنسا وكندا، لكي تُعدّ، رهناً بالموافقة على العمل الجديد، مشروع المواصفة المقترحة الخاصة بخميرة الخبز، لتعميمه عند الخطوة 3 لإبداء التعليقات عليه ولكي تنظر فيه لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الخامسة والخمسين.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>يسرني أن أرى في أعقاب المفاوضات التي جرت بين الدورات، أنّ اللجنة قد توصلت إلى توافق في الآراء بشأن نطاق المواصفة ووافقت على تقديم هذا العمل إلى هيئة الدستور الغذائي في دورتها السابعة والأربعين للموافقة عليه كعمل جديد. وفي انتظار موافقة هيئة الدستور الغذائي في دورتها السابعة والأربعين، ستقوم مجموعة العمل الإلكترونية بإعداد مشروع المواصفة لمناقشته في الدورة الخامسة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.</p>
<p><b>15- مشروع جديد مقترح للأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية، الفقرة 103 (4) المرفق التاسع</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على أن تُحيل إلى الدورة السابعة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي المشروع المقترح لأحكام المواد المضافة إلى الأغذية لعرضه عليها ولإدراجه في المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الغذائية، عند الخطوة 2.</p>
<p><b>تعليقات الرئيس:</b></p> <p>سيُنقَش هذا المرفق في إطار مجموعة العمل الإلكترونية المقبلة المعنية بالمواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية، وفي الدورة الخامسة والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، باتباع إجراء الخطوات. وليس هناك ما يمكنني إضافته وإنّ العمل متيسر.</p>
<p><b>16- إعداد وثيقة تتضمن ممارسات العمل المتبعة وخطة عمل لتجنب الاختلافات بين المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية ومواصفات السلع الأساسية والنصوص الأخرى، الفقرة 150</b></p>
<p><b>حالة بنود العمل وتعليقات الأمانة:</b></p> <p>وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على أن تطلب من الصين، بوصفها الجهة المحررة للوثيقة ومن أستراليا والبرازيل وكندا والاتحاد الأوروبي والسنغال والولايات المتحدة الأمريكية بوصفها جهات مشاركة في تحرير الوثيقة، إعداد وثيقة بشأن ممارسات العمل، بما في ذلك النظر في إمكانية إعداد وثيقة توجيهية، لاعتماد وإدراج الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية التي نظرت فيها اللجان الإقليمية/لجان السلع الأساسية من أجل ضمان إجراء التغييرات اللازمة في الوقت المناسب على المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية. وستكون ممارسات العمل هذه متسقة مع دليل إجراءات الدستور الغذائي. ويجب أن تتضمن الوثيقة أيضاً خطة</p>

للمشاركة تشير إلى كيفية تفاعل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية مع اللجان الإقليمية/الجان السلع الأساسية.

#### تعليقات الرئيس:

جرى إحراز تقدم كبير في إطار لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية لمراجعة الممارسات الحالية. ووافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في دورتها الرابعة والخمسين على مواصلة العمل بشأن هذه المسألة. وجرى بذل ما يلزم من جهود لتعزيز المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية باعتبارها المرجع الوحيد الخاص بالمواد المضافة إلى الأغذية في الدستور الغذائي، وللتقليل قدر الإمكان من إدراج أحكام محددة بشأن المواد المضافة إلى الأغذية في مواصفات السلع الأساسية، وللتخطيط بشكل أكبر للمستقبل، من خلال دراسة العلاقات والتفاعلات بين لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية واللجان الإقليمية/الجان السلع الأساسية. ومن المتوقع أن تتاح قراءة الوثيقتين الجديدتين في الدورة الخامسة والخمسين والدورات المقبلة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية:

- (1) ممارسات العمل لاعتماد وإدراج الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية التي تمت مراجعتها من قبل اللجان الإقليمية/الجان السلع الأساسية لضمان إجراء التغييرات الضرورية في الوقت المناسب على المواصفة العامة للمواد المضافة إلى الأغذية؛
- (2) وخطة للمشاركة تشير إلى كيفية تفاعل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية مع اللجان الإقليمية/الجان السلع الأساسية.